

بحار الأنوار

- [98] قال العلامة - نور الله - في كتاب كشف الحق (1)، وصاحب كتاب إلزام النواصب (2): .. وروى الكلبي - وهو من رجال أهل السنة - في كتاب المثالب (3)، قال: كانت صهاك أمة حبشية لهاشم بن عبد مناف، فوقع (4) عليها نفيل بن هاشم (5)، ثم وقع عليها عبد العزى بن رياح، فجاءت بنفيل جد عمر ابن الخطاب. وقال الفضل بن رزيهان الشهرستاني في شرحه (6) - بعد القدح في صحة النقل - : إن أنكحة الجاهلية - على ما ذكره أرباب التواريخ - على أربعة أوجه: المرأة، وربما كان هذه من أنكحة الجاهلية. وأورد عليه شارح الشرح رحمه الله (7): بانه لو صح ما ذكره لما تحقق زنا في الجاهلية، ولما عد مثل ذلك في المثالب، ولكان كل من وقع على امرأة كان ذلك نكاحا منه عليها، ولم يسمع من أحد (8) أن من أنكحة الجاهلية كون امرأة واحدة في يوم واحد أو شهر واحد في نكاح جماعة من الناس. ثم إن الخطاب - على ما ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (9) - ابن نفيل بن
- (1) كشف الحق (نهج الحق وكشف الصدق): 348.
- (2) إلزام النواصب: 97 - النسخة الخطية - فصل: بعض ما ورد في أنسابهم، الثاني: (3) المثالب للكلبي أبي المنذر هشام بن محمد بن السائب النسابة المتوفى 205 هـ، ولا نعلم بطبعه. (4) في إلزام النواصب، فواقع. وكذا ما يأتي. (5) في الإلزام: هشام، بدلا من: هاشم. (6) شرح كشف الحق للشهرستاني، الفصل بن رزيهان الخواجة مولانا في كتابه (إبطال المنهج الباطل في الرد على ابن المطهر) ولا نعرف له نسخة خطية فضلا عن مطبوعه، وما في إحقاق الحق منه لم يشير إلى ما ذكر هنا. (7) لعله إحقاق الحق للشهيد الثالث المستري طاب ثراه، ولم نجده فيما هو مطبوع منه. (8) في (س): عن أحد. (9) الاستيعاب المطبوع على هامش الإصابة 2 / 458.